مما يبطل تاويل اليد في النص بالنعمة وان كانت في تركيب آخر يصلح لذلك فلا يلزم من صلاحيته
اللفظ لمعنى ما في تركيب صلاحيته له في كل تركيب وكذلك قوله وجوه يومئذ ناظرة الى ربها
ناظرة يستحيل فيها تاويل النظر بانتظار الثواب فانه اضاف النظر الى الوجوه التي هي محله وعداه
بحرف الى التي اذا اتصل بها فعل النظر كان من نظر العين ليس الا ووصف الوجوه بالنضرة
التي لا تحصل الا مع حضور ما يتنعم برؤيته لا مع التنغيص بانتظاره ويستحيل في هذا التركيب تاويل
النظر بغير الرؤية وان كان النظر بمعنى الانتظار قد استعمل في قوله انظرونا نقتبس من نوركم
وقوله فناظرة بم يرجع المرسلون ومثل هذا قول الجهمي اذا قال له المشبه الرحمن على
العرش استوى فقال له العرش له عدة معان والاستوى له خمسة معان فاي ذلك المراد
فان المشبه يتحير ولا يدري ما يقول ويكفيك مؤنته فيقال لهذا الجاهل الظالم الفاتن
المفتون وبادة الموحد الذي سميته انت واصحابك مشبها وقد قال لك نفسها قال الله فوالله
لو كان مشبها كما تزعم لكان اولى بالله ورسوله منك لانه لم يتعد النص واما قولك للعرش
سبعة معان او نحوها وللاستوى خمسة معان فتلبيس منك وتمويه على الجهال وكذب ظاهر
فانه ليس لعرش الرحمن الذي استوى عليه الا معنى واحد وان كان للعرش من حيث الجملة
عدة معان فاللام للعرش للعهد وقد صار بها العرش معينا وهو عرش الرب سبحانه فاقترن به الاسم
الامين بذا الرسل وقولك الاستوى له عدة معان فتلبيس اخر فان الاستوى المعدى باداة
على ليس له الا معنى واحد واما الاستوى المطلق فله عدة معان فان العرب تقول استوى
كذا اذا انتهى وكمل ومنه قوله تعالى ولما بلغ اشده واستوى وتقول استوى وكذا اذا ساواه
نحو قولهم استوى الماء والخشبة واستوى الليل والنهار وتقول استوى الى كذا اذا ارتفع
اليه وعلا عليه لا تعرف العرب غير هذا فالاستوى في هذا التركيب نص لا يحتمل غير معناه كما
هو نص في قوله ولما بلغ اشده واستوى لا يحتمل غير معناه ونص في قوله استوى الليل والنهار في
معناه لا يحتمل غيره فدعوى التلبيس فانه لا يجدي عليكم الا مقتا عند الله وعند الذين آمنوا
السادس اللفظ الذي اطرد استعماله في معنى هو ظاهر فيه ولم يعهد استعماله في المعنى المأول او عهد

قول الجهمي العرش له عدة معان والاستواء له عدة معان والجواب عنه

استعماله

استعماله فيه نادرا فتاويله حيث ورد وحمله على خلاف المعهود من استعماله باطل فانه يكون تلبيسا
وتدليسا يناقض البيان والهداية بل اذا ارادوا استعمال مثل هذا في غير معناه المعهود حفوا به من
القرائن ما يبين للسامع مرادهم به لئلا يسبق فهمه الى معناه المالوف ومن تأمل لغة القوم وكمال
هذه اللغة وحكمة واضعها تبين له صحة ذلك واما انهم يأتون الى لفظ له معنى قد الف استعماله فيه
فيخرجونه عن معناه ويطردون استعماله في غيره مع تأكيده بقرائن تدل على انهم ارادوا معناه
الاصلي فهذا من المحال مثاله قولهم وكلم الله موسى تكليما وقوله صلى الله عليه وسلم ما منكم الا
سيكلمه ربه ليس بينه وبينه ترجمان يترجم له ولا حاجب يحجبه وقوله انكم ترون ربكم عيانا
وهذا شأن اكثر نصوص الصفات اذا تأملها من شرح الله صدره لقبولها وفرح بما انزل على الرسول
منها يراها قد حفت من القرائن والمؤكدات بما ينفي عنها تاويل المتأول التاسع كل تاويل يعود
على اصل النص بالابطال فهو باطل كتاويل قوله صلى الله عليه وسلم ايما امراة انكحت نفسها بغير اذن
وليها فنكاحها باطل بحمله على الامة فان هذا التاويل مع شدة مخالفته لظاهر اللفظ يرجع
على اصل النص بالابطال وهو قوله فان دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها ومهر الامة
انما هو للسيد فقالوا نحمله على المكاتبة وهذا يرجع على النص بالابطال من وجه اخر فانه اتى فيه
باي الشرطية التي هي من ادوات العموم واتى بالنكرة في سياق الشرط وهي تقتضي العموم وعلق
بطلان النكاح بالوصف لمناسبته المقتضي لوجود الحكم بوجوده وهو نكاحها نفسها ونبه على العلة
المقتضية للبطلان وهي افتياتها على وليها واكد الحكم بالبطلان مرة بعد مرة ثلاث مرات فحمله
على صورة لا تقع في العالم الا نادرا يرجع على مقصود النص بالابطال فانت اذا تأملت عامة
تاويلات الجهمية رايتها من هذا الجنس بل اشنع الثامن تاويل اللفظ الذي له معنى ظاهر لا يفهم
منه عند اطلاقه سواه بالمعنى الخفي الذي لا يطلع عليه الا الافراد من اهل النظر والكلام كتاويل
لفظ الاحد الذي يفهمه الخاصة والعامة بالذات المجرد عن الصفات التي لا يكون فيها بوجه
ما فان هذا لو امكن ثبوته في الخارج لم يعرف الا بعد مقدمات طويلة صعبة جدا فكيف وهو
محال في الخارج وانما يفرضه الذهن فرضا ثم يستدل على وجوده الخارجي فيستحيل وضع اللفظ

Copyright © King Saud University